

عقود الفروقات

السؤال :

السلام عليكم

ما حكم عقود الفروقات عند سماحة المرجع ؟

عقد الفروقات (CFD) : هو أداة مالية تسمح للمتداولين بالمضاربة على تحركات أسعار الأصول المختلفة دون امتلاك الأصل الأساسي ، كالسلع مثل الذهب والشعير ، والأسهم ، والعملات الورقية أو العملات الرقمية ، والمؤشرات ، فعندما تتداول عقود الفروقات فإنك تدخل في اتفاقية مع الوسيط لتبادل الفرق في سعر الأصل الأساسي من وقت فتح التداول إلى وقت إغلاقه .

شراء عقد مقابل الفروقات مع توقع ارتفاع سعره ، مما يتيح لك الاستفادة من حركة السعر الصعودية ، أو يكون عن طريق البيع على المكشوف بيع عقد مقابل الفروقات مع توقع انخفاض سعره ، مما يتيح لك الاستفادة من حركة السعر الهبوطية . غالباً ما يتضمن تداول عقود الفروقات استخدام الرافعة المالية .

يُقصد بالرافعة المالية : استخدام الأموال المقترضة من وسيط مالي لزيادة العوائد المحتملة للاستثمار ، حيث تسمح الرافعة المالية للمستثمرين بشراء كمية أكبر من الأصول بكمية قليلة من رأس المال ، مما قد يؤدي إلى تضخيم المكاسب أو الخسائر على حد سواء . تُحدد الرافعة المالية نسبةً إلى رأس المال الأساسي ، فعلى سبيل المثال، إذا فتحت حساباً مع شركة وساطة بقيمة 1000 دولار ، واخترت رافعةً ماليةً قيمتها 1:50 ، فإن كل دولار في حسابك سيتضاعف (بفضل الرافعة المالية) خمسين مرة . وبالتالي يمكنك الدخول في صفقات قد تصل إلى 50.000 دولار باستثمار 1000 دولار فقط . وعلى المنوال نفسه ، إذا كان رصيدك 1000 دولار ، واخترت رافعة مالية تبلغ 1:200 ، حينها بإمكانك الدخول في صفقات تبلغ 200.000 دولار .
وشكراً لكم

الجواب :

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته
إذا كانت المعاملة حقيقية غير صورية ؛ ولم تكن ربوية ، ولم تحتو على غبن أو غش أو حرام
فهي جائزة ، وإلا كانت محرمة ولا تجوز في الفرض المذكور .